

Distr.: General
20 June 2017
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون

البند ١٠١ (ج) من القائمة الأولية*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة

الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن أنشطة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال الفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧.

وخلال تلك الفترة، اضطلع المركز الإقليمي بأكثر من ٦٠ نشاطاً من أنشطة المساعدة التقنية والقانونية والسياساتية الرامية إلى مساعدة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بناء على طلبها، في تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بالأسلحة التقليدية أو أسلحة الدمار الشامل.

ويهدف دعم تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها (الصك الدولي للتعقب)، قدم المركز الإقليمي تدريباً تقنياً إلى أكثر من ٦٠٠ من موظفي الهيئات الوطنية للدول الأعضاء بشأن وسم الأسلحة الصغيرة وتعقبها وإدارة مخزوناتهما وتدميرها. ومن خلال مبادرات التوعية المجتمعية والمساعدة التقنية، قام المركز بتوعية عامة الجمهور وعدد من شركات الأمن الخاصة بشأن مراقبة الأسلحة الصغيرة ومنع العنف المسلح. وعمل المركز مع أربع دول أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية على تعزيز تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة.

A/72/50 *



الرجاء إعادة استعمال الورق

130717 300617 17-10207 (A)



وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المركز الإقليمي مساعدة في مجالات التشريعات والسياسات وبناء القدرات إلى أكثر من ٢٨٠ من المسؤولين في الهيئات الوطنية في منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من أجل تعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها إلى جهات غير تابعة لدول. وطوّر المركز أيضاً أدوات لمساعدة الدول على منع تمويل الانتشار وإعداد قوائم المراقبة لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، وقدم المساعدة في مجال بناء القدرات بهدف منع الانتشار في سياق الأمن البحري وأمن المرافئ.

ويعرب الأمين العام عن امتنانه للدول الأعضاء والجهات الشريكة الأخرى التي دعمت عمل المركز الإقليمي وبرامجه بمساهمات مالية وعينية، وبخاصة البلد المضيف، بيرو، ويهيب بالدول التي لم تستطع تقديم تبرعات إلى المركز أن تقوم بذلك من أجل كفالة استمرار أنشطته التي يضطلع بها استجابة لطلبات المساعدة والتعاون المتزايدة التي يتلقاها من الدول الأعضاء في المنطقة.

أولا - مقدمة

١ - كرتت الجمعية العامة، في قرارها ٧٧/٧١ تأكيد دعمها القوي للدور الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تعزيزا للسلام ونزع السلاح والاستقرار والأمن والتنمية بين الدول الأعضاء فيه، وشجعت المركز الإقليمي على أن يواصل تطوير البرامج في جميع بلدان المنطقة في مجالات السلام ونزع السلاح والتنمية ذات الأهمية، وأن يقدم، بناء على الطلب ووفق ولايته، الدعم إلى مبادرات الدول الأعضاء في تلك المجالات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي.

٢ - وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثانية والسبعين تقريرا عن تنفيذ القرار. ويبرز هذا التقرير، المقدم عملا بذلك الطلب، الأنشطة الرئيسية التي قام بها المركز الإقليمي في الفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧. ويرد في مرفق هذا التقرير بيان مالي عن حالة الصندوق الاستئماني للمركز الإقليمي في عام ٢٠١٦.

ثانيا - سير العمل والولاية

٣ - أنشئ المركز الإقليمي، الكائن في ليما، في عام ١٩٨٧ عملا بقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١ ياء. وكُلف المركز بأن يقدم، عند الطلب، الدعم الفني للمبادرات وغيرها من الأنشطة الأخرى التي تقوم بها الدول الأعضاء في المنطقة، من أجل تنفيذ تدابير السلام ونزع السلاح وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثالثا - مجالات النشاط الرئيسية

٤ - اضطلع المركز الإقليمي خلال الفترة المشمولة بالتقرير بأكثر من ٦٠ نشاطا لتقديم المساعدة التقنية والقانونية والتدريبية لدعم الجهود التي تبذلها الدول في المنطقة لتنفيذ صكوك نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار والتقييد بالمعايير والقواعد الدولية في هذه المجالات.

٥ - ومع اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، عمل المركز الإقليمي على مواصلة أنشطته لدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة وبخاصة الهدف ١٦ ("التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهتَم فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات"). وفي هذا السياق، بدأ المركز مشروعاً جديداً في بيرو، وترينيداد وتوباغو، وكولومبيا، وهندوراس لتعزيز مشاركة الشباب في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وعلاوة على ذلك، وفي إطار مشروع متعدد الوكالات، عمل المركز مع ٨٠٠ من المراهقين في شمال بيرو لتوعيتهم بمخاطر الأسلحة النارية. وكجزء من هذا المشروع، قدم المركز أيضاً مساعدة تقنية أدت إلى تدمير نحو ١٠ ٠٠٠ قطعة من الأسلحة المصادرة.

٦ - ودعماً لبرنامج العمل الرامي لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، أطلق المركز الإقليمي أداة تدريبية جديدة في أمريكا الوسطى تساعد على الكشف عن الأسلحة بواسطة الأشعة السينية ليستخدمها موظفو إنفاذ القانون العاملون

على الخطوط الأمامية لمكافحة الاتجار بالأسلحة عن طريق الخدمات البريدية. وبالإضافة إلى ذلك، عزز المركز قدرات الدول على الاضطلاع بالأعمال المرتبطة بعلم المقذوفات الجنائي في تسع دول في منطقة البحر الكاريبي، وفقاً للصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها. وفي إطار مشروع تحسين مراقبة الأسلحة الصغيرة في قطاع الأمن الخاص، ساعد المركز على تدمير أكثر من ٤٥٠ قطعة من الأسلحة الصغيرة الموجودة في حوزة الشركات الأمنية الخاصة وقدم الدعم لوضع وسم ثانوي على أكثر من ٥٠٠ قطعة سلاح لدى هذه الشركات، وتدريب نحو ٢٥٠ من المسؤولين الحكوميين وموظفي الشركات الأمنية الخاصة.

٧ - ويهدف تقديم معلومات يمكن الاستئارة بها في المناقشات العامة، نشر المركز الإقليمي دراستين إقليميتين جديدتين، إحداهما بشأن حالة الرقابة على قطاع الأمن الخاص، والأخرى بشأن جدوى وأثر استخدام أسلحة أقل فتكاً كبديل لاستخدام الأسلحة النارية.

٨ - وفي تطور هام، قدم المركز الإقليمي، بناء على طلب بعثة الأمم المتحدة في كولومبيا، مساهمة وتوجيهات تقنية بشأن أحد عناصر عملية السلام في كولومبيا، وهو عنصر إلقاء السلاح. ويمثل هذا التدخل المرة الأولى التي يقدم فيها المركز مساعدة إلى عملية سلام تابعة للأمم المتحدة.

٩ - وبالمثل، واصل المركز الإقليمي توفير التدريب والمساعدة التقنية لأكثر من ١٢٥ مسؤولاً من أربعة بلدان في أمريكا اللاتينية في مسعى لتعزيز تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة من قبل الحكومات.

١٠ - ويهدف دعم تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ساعد المركز الإقليمي ثلثي دول في صياغة تشريعات جديدة وتحديد الأولويات الوطنية لخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنفيذ الطوعي. ووضع المركز أيضاً مبادئ توجيهية تقنية جديدة بشأن مكافحة تمويل الانتشار واعتماد قوائم المراقبة الوطنية لدعم الجهود التي تبذلها الدول لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

١١ - وفضلاً عن ذلك، واصل المركز الإقليمي جهوده الرامية إلى تعزيز مشاركة المرأة في مبادرات نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، تمسحياً مع قرار الجمعية العامة ٦٩/٦٥ بشأن المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وإجمالاً، شكلت النساء ٤٠ في المائة من المشاركين في أنشطة المركز، ويمثل ذلك زيادة عن الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

ألف - برنامج الأمن العام

١ - الشباب: عوامل تغيير لدفع عجلة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة

١٢ - تقرر خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بأن "الأطفال والشباب إناثاً وذكوراً هم عوامل التغيير الحاسمة". ودعماً لهذا الغرض، أطلق المركز الإقليمي بالتعاون مع برنامج متطوعي الأمم المتحدة مشروعاً لإنشاء فضاءات يمكن فيها للشباب تحسين معرفتهم بالهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة والشروع في حوارٍ مجدٍ بشأن السلام والأمن والمشاركة المدنية. وأنشأت أربعة بلدان (بيرو، وترينيداد وتوباغو، وكولومبيا، وهندوراس) شركات مع المركز لإعداد أول مجموعة من المؤشرات المجتمعية المتعلقة بالغايات ١٦-٤ الواردة في

أهداف التنمية المستدامة (الحد بقدر كبير من التفدقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة بحلول عام ٢٠٣٠).

١٣ - وأمكن أيضاً الحفاظ على الصلة بين الشباب ومسائل السلام والأمن من خلال مشروع نُفذ في شمال بيرو بمشاركة عدة وكالات في آب/أغسطس ٢٠١٦، حيث نظم المركز الإقليمي مناسبة اجتمع فيها ٨٠٠ مراهق لأداء عروض للرقص المسرحي لتوعيتهم لمخاطر استخدام الأسلحة النارية. وأنتج الفنانون الشباب من خلال الرقص والموسيقى الحضرية قصصاً تسرد بإيجاز آثار استخدام الأسلحة النارية في المجتمعات المحلية.

١٤ - وساهم المشروع كذلك في تمكين الشباب والنساء وتوفير الأمن لهم عن طريق إجراء حوار استكشافي تناول بصفة خاصة التأثير الجنساني المحدد للعنف المسلح، بمشاركة أصحاب المصلحة في المجتمعات المحلية. ولدعم هذا النهج، شارك المركز في تموز/يوليه ٢٠١٦ في حلقة دراسية بشأن الحد من ارتفاع مستويات العنف في مدينة تروخيليو في شمال بيرو، وعرض خلالها تجاربه المتراكمة في مجال استراتيجيات الوقاية للتصدي للعنف المسلح.

١٥ - وشمل هذا المشروع المتعدد الأوجه التعاون أيضاً مع دوائر إنفاذ القانون الوطنية والهيئة الوطنية المعنية بتنظيم خدمات الأمن والأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات المخصصة للاستخدام المدني في بيرو، وأدى ذلك إلى تدمير نحو ١٠ ٠٠٠ قطعة من الأسلحة. وتزامن هذا النشاط مع يوم تدمير الأسلحة الصغيرة، ٩ تموز/يوليه ٢٠١٦، وسلط الضوء على الجهود المتواصلة التي تبذلها بيرو من أجل المجتمعات المعرضة للأخطار بهدف تخليصها من الأسلحة المصادرة والتقليل من مخاطر تسريبها وإساءة استعمالها.

٢ - مكافحة الاتجار بالأسلحة عن طريق الخدمات البريدية

١٦ - على مرّ أكثر من عقدين من الزمن، ظلت دوائر إنفاذ القانون في جميع أنحاء المنطقة تتلقى المساعدة التقنية من المركز الإقليمي وتقدمها له على حد سواء. وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، واصل المركز العمل مع الجهات المعنية بالاستجابة على الخطوط الأمامية، عن طريق مبادرات التدريب وتوفير الأدوات العملية، من أجل الحد من تسريب الأسلحة.

١٧ - وفي آذار/مارس ٢٠١٧، استفاد ٤٠ من موظفي إنفاذ القانون في كوستاريكا من تدريب تخصصي لتيسير كشف ومصادرة الأسلحة الصغيرة وأجزائها ومكوناتها وذخائرها التي تهرب عن طريق البريد. واستُخدم في الدورة الدراسية أحدث أداة تدريبية لدى المركز الإقليمي وهي دليل إرشادي للكشف بالأشعة السينية أُعدَّ بالتعاون مع مركز التكيّف الأمني والبحوث التطبيقية، الذي يقع مقره في سويسرا. ويوفر هذا الدليل الإرشادي الرائد لموظفي البريد والجمارك القدرة على كشف وتبيّن الأسلحة التي تشحن بصورة غير مشروعة عن طريق الخدمات البريدية. وسيساعد الدليل الإرشادي على مكافحة هذا الأسلوب الجديد في التهريب، الذي يظل حتى الآن في شبه منأى عن الرقابة.

١٨ - وفي مثال واضح على تأثير الدورة الدراسية التي نظمها المركز الإقليمي، استطاعت السلطات الكوستاريكية التي كانت قد شاركت في التدريب أن تضبط في وقت لاحق طردتين بريديتين يحتويان على ما مجموعه ٢٠ مخزناً من مخازن البنادق المهزّبة عن طريق البريد. ويتعاون المركز مع الاتحاد البريدي العالمي

والاتحاد البريدي للأمريكتين وإسبانيا والبرتغال لتوسيع نطاق الدورة الدراسية، وتلقى المركز خلال الفترة المشمولة بالتقرير عدة طلبات من دول أخرى في المنطقة للحصول على هذا التدريب.

٣ - تحسين القدرة على تعقب الأسلحة الصغيرة

١٩ - واصل المركز الإقليمي تقديم الدعم لتعزيز النظم الوطنية المعنية بمقذوفات الأسلحة النارية في ثمان دول في منطقة البحر الكاريبي (بربادوس، وبليز، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، وسانت كيتس ونيفس، وغيانا) بهدف مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر. وتتمثل الأهداف الرئيسية لهذا المشروع في توحيد الممارسات الوطنية في مجال علم المقذوفات الجنائي وتعزيز الشبكات الإقليمية لتبادل المعلومات بهدف الحد من الإفلات من العقاب في حالات استخدام الأسلحة النارية بشكل غير مشروع والاتجار بها. وساهمت هذه المساعدة أيضاً مساهمة كبيرة في تنفيذ الدول كلاً من برنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

٢٠ - وفي إطار هذا المشروع، عُقد اجتماع إقليمي بشأن علم المقذوفات الجنائي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ في بورت أوف سين، بالتعاون مع حكومة ترينيداد وتوباغو والوكالة التنفيذية المعنية بالجريمة والأمن التابعة للجماعة الكاريبية. وأبرز المشاركون أهمية نظم إدارة الجودة في المختبرات، دعماً للشبكة الإقليمية المتكاملة للمعلومات الباليستية. وحضر الاجتماع ٤٠ ممثلاً وطنياً من ١٥ دولة في منطقة البحر الكاريبي.

٢١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المركز الإقليمي أيضاً مواد أساسية للمختبرات ومعدات تكنولوجية متطورة لخبراء فحص الأسلحة النارية وتقنيي المختبرات، إلى جانب دورات تدريب في مواقع العمل ودورات على الإنترنت، وبسّر دمج ١٧ من إجراءات التشغيل الموحدة في النظم الوطنية. وتلقى ٥٠ من خبراء فحص الأسلحة النارية أداة تقييمية تتيح لهم أن يحسنوا باستمرار كفاءتهم المتصلة بالعمل.

٢٢ - ويشمل الأثر الإجمالي للتدخلات التي جرت في إطار المشروع المتعلق بعلم المقذوفات الجنائي خلال الفترة المشمولة بالتقرير تحسينات كبيرة في ظروف عمل خبراء فحص الأسلحة النارية فيما يتصل بالصحة والسلامة والأمن وتنظيم أماكن عملهم، إلى جانب زيادة قدرة خبراء فحص الأسلحة النارية وتقنيي المختبرات على العمل بكفاءة لإدارة الأدلة الواردة إلى المختبرات، مع التقيد بالمعايير الدولية.

٤ - تعزيز ممارسات مراقبة الأسلحة الصغيرة في الشركات الأمنية الخاصة

٢٣ - مهدت المعايير الدولية الطريق أيضاً أمام إعداد مشروع مشترك يرمي إلى تعزيز قدرات حكومات الدول الأعضاء على تحديد الأسلحة الصغيرة الموجودة في حوزة الشركات الأمنية الخاصة وتعزيز الحوكمة الرشيدة في هذا القطاع. ويُنفذ هذا المشروع بالاشتراك مع مركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة بهدف معالجة الزيادة المتواصلة في خصخصة أنشطة الأمن في المنطقة عن طريق دعم تطبيق المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة، والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة، ومدونة قواعد السلوك الدولية للشركات الأمنية الخاصة.

٢٤ - ونتيجة لنجاح المرحلة الأولى لتنفيذ المشروع في بيرو والسلفادور، وسّع نطاقه ليشمل كوستاريكا وغواتيمالا. وأدت الأنشطة في كوستاريكا إلى تدمير أكثر من ٤٥٠ قطعة سلاح موجودة لدى ١٧ شركة مختلفة في نيسان/أبريل ٢٠١٧، وهذه هي المرة الأولى التي تقوم فيها شركات أمنية

خاصة في كوستاريكا بتدمير أسلحة طوعياً. وكذلك فإن المساعدة القانونية المقدمة إلى السلطات الوطنية فيما يتعلق بالتشريعات النازمة للشركات الأمنية الخاصة ومراقبة الأسلحة الصغيرة أتاحت أيضاً إثراء المناقشات السياسية في كوستاريكا وإصلاح التشريعات النازمة للإشراف والمراقبة على الشركات الأمنية الخاصة.

٢٥ - وشملت أيضاً المساعدة المقدمة إلى جميع الدول المستفيدة حلقات دراسية بشأن طائفة من المواضيع بما في ذلك موضوع استخدام القوة، ودورات تدريبية تقنية للجهات صاحبة المصلحة في المشروع، إلى جانب عمليات تقييم مستودعات ومرافق تخزين الأسلحة التي تملكها الشركات الأمنية الخاصة، وشارك فيها نحو ٢٥٠ من المسؤولين الحكوميين وموظفي الشركات الأمنية الخاصة.

٢٦ - ولتعزيز تنفيذ الصك الدولي للتعقب، قدّم المركز الإقليمي أيضاً دعماً لعملية الوسم الثانوي لأكثر من ٥٠٠ قطعة سلاح تملكها شركات أمنية خاصة في كوستاريكا لتحسين إدارة مخزون أسلحة الشركات، وبالتالي زيادة إمكانية تعقبها.

٢٧ - وتتضمن دراسة مشتركة أجراها منفذو المشروع، نُشرت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، توصيات بشأن النهج التي يمكن للدول والشركات الأمنية الخاصة أن تتبعها لتعزيز رقابة وتنظيم وعمليات قطاع الأمن الخاص المسلح في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي من أجل تحسين أمن المواطنين بوجه عام. وتستطلع الدراسة أيضاً ما إذا كان موظفو الشركات الأمنية الخاصة يحتاجون إلى السلاح لتقديم خدماتهم بشكل فعال.

٢٨ - وفي مساهمة إضافية في هذه المناقشة وغيرها من المناقشات المكثفة الجارية في المنطقة، شارك المركز الإقليمي في بحوث استكشافية بشأن شرعية وجدوى وأثر استخدام أسلحة أقل فتكاً كبداية لاستخدام الأسلحة. وعُرضت نتائج الدراسة في بيرو في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وفي كولومبيا، في نيسان/أبريل ٢٠١٧. وتوفر نتائج البحث نقطة انطلاق راسخة مستندة إلى أدلة لتنظيم استخدام أسلحة أقل فتكاً من قبل شركات القطاع الأمني في المنطقة.

٥ - دعم عملية السلام في كولومبيا

٢٩ - طلبت بعثة الأمم المتحدة في كولومبيا مساعدة من المركز الإقليمي للمساهمة في العنصر المتعلق بـ "إلقاء السلاح" في عملية السلام التاريخية التي تم التفاوض بشأنها بين الحكومة الكولومبية والقوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي. وفي أول الأمر، قدم المركز دعماً للبعثة في شكل مشورة تقنية في شباط/فبراير ٢٠١٧. وحتى الآن، وفر المركز مساهمات في التخطيط التقني واللوجستي لإلقاء السلاح وقدّم خبراته في أساليب وتقنيات تعطيل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٣٠ - وتمثل هذه المبادرة أول مرة يساهم فيها مكتب شؤون نزع السلاح، بما في ذلك مراكزه الإقليمية الثلاثة، في إلقاء السلاح رسمياً. وطُبقت في جميع مراحل تنفيذ اتفاق السلام الإجراءات التشغيلية التقنية التي وضعها المركز، بالاستناد إلى المعايير الدولية وأفضل الممارسات، مثل المعايير الدولية لتحديد الأسلحة الصغيرة والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية بشأن الذخيرة التي وُضعت في إطار برنامج الأمم المتحدة للضمانات المعززة.

باء - دعم تنفيذ الصكوك المتعددة الأطراف ذات الصلة بالأسلحة التقليدية والأسلحة الدمار الشامل

١ - معاهدة تجارة الأسلحة

٣١ - واصل المركز الإقليمي تقديم الدعم إلى الدول لتعزيز تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة من خلال الدورات التدريبية والمساعدة التقنية المقدمة إلى أكثر من ٥٠ مسؤولاً وطنياً. ففي كولومبيا، ساعد المركز على تطبيق أحكام معاهدة تجارة الأسلحة الداعية إلى "فعالية وشفافية نظام المراقبة الوطنية"، حيث نظم في نيسان/أبريل ٢٠١٧ حلقة دراسية تقنية للمسؤولين الحكوميين لتعزيز فهمهم لإجراءات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي وتقييم مخاطر التصدير. وتتولى وزارة الخارجية، مع وزارة الدفاع، قيادة الجهود الرامية إلى تعديل الإجراءات الوطنية لتنفيذ المعاهدة بفعالية فور تصديق حكومة كولومبيا عليها.

٣٢ - ونظم المركز الإقليمي أيضاً، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، مائدة مستديرة وطنية في غواتيمالا لموظفي السلطة الوطنية المسؤولة عن مراقبة تجارة الأسلحة. وقُدّمت في اجتماع المائدة المستديرة توجيهات بشأن إنشاء سلطة رقابية وطنية مسؤولة عن مراقبة الأسلحة وبشأن وظائفها الرئيسية، امتثالا لأحكام المعاهدة.

٣٣ - وواصل الشركاء الدوليون دعوة المركز الإقليمي لتقاسم خبرته الفنية فيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة. فعلى سبيل المثال، شرع معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام والمركز الإقليمي في تنفيذ مبادرة مشتركة لاستحداث قاعدة بيانات تفاعلية لرسم خريطة الأنشطة ذات الصلة بمعاهدة تجارة الأسلحة في المنطقة بهدف تحديد الاتجاهات والفجوات في مجال تقديم المساعدة، ومن ثم تعزيز تأثير المساعدة المقدمة في المستقبل. وواصل المكتب الاتحادي الألماني للشؤون الاقتصادية ومراقبة الصادرات، في سياق جهوده الرامية إلى دعم مشروع الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالتوعية بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، الاستعانة بالمركز للإسهام في الحوار الوطني حول وضع خرائط الطرق لتطبيق المعاهدة، مع التركيز بشكل خاص على الهياكل المعنية بإصدار التراخيص وتعهّد قوائم مراقبة الصادرات.

٢ - قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

٣٤ - قدم المركز الإقليمي الدعم إلى تسع دول في المنطقة في تنفيذها قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وشمل الدعم إعداد دليل إرشادي مبتكر وأدوات مبتكرة، وتقديم المساعدة القانونية والتقنية في تحديث الأطر التشريعية ومساعدة الدول على تحديد الأولويات الوطنية لأغراض تنفيذ القرار. ووُضعت أيضاً مبادرات للتدريب العملي بهدف التصدي الفعال للحوادث المتصلة بأسلحة الدمار الشامل في الموانئ البحرية.

٣٥ - وخلال حلقة دراسية إقليمية بشأن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) نُظمت بالاشتراك مع منظمة الدول الأمريكية وعُقدت في بيرو في نيسان/أبريل ٢٠١٧، أُطلق المركز الإقليمي أول دليل إرشادي من نوعه بشأن إعداد قوائم المراقبة. ويتضمن الدليل الإرشادي قائمة أساسية بأسلحة الدمار الشامل في منطقة البحر الكاريبي بهدف تيسير التنفيذ العملي لقوائم المراقبة في السياق الوطني، ويحدد جميع الأصناف التي تنطبق عليها نظم الضوابط التجارية الاستراتيجية الرئيسية التي يوصى بإدراجها في كل قائمة مراقبة وطنية تمثل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وستساعد الأداة الجديدة على اعتماد قوائم المراقبة

الوطنية، وتساهم بالتالي في توحيد تدابير المراقبة في جميع أنحاء المنطقة. واستفاد المركز من استعراض الأقران الخبراء الذي أجرته منظمة الجمارك العالمية للصيغة النهائية لعناصر الدليل الإرشادي.

٣٦ - وأصبحت مكافحة تمويل الانتشار أولوية بالنسبة لبلدان عديدة تسعى إلى معالجة مشكلة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وتحقيقاً لهذه الغاية، قدم المركز الإقليمي في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ الدعم القانوني لحكومة ترينيداد وتوباغو في صياغة قوانينها المتعلقة بمكافحة تمويل الانتشار، من خلال تنظيم حلقات عمل بشأن صياغة القوانين. وركزت الدروس على سنّ أحكام بشأن انتهاكات جديدة لتجريم تمويل الانتشار وفرض عقوبات جديدة على هذه الأنشطة. وانصب التركيز على توسيع مهام ودور ونطاق الصلاحيات القانونية لوحدة الاستخبارات المالية في ترينيداد وتوباغو لإتاحة وضع أنظمة لمكافحة تمويل الانتشار والإرهاب بالإضافة إلى غسل الأموال.

٣٧ - وعقد المركز الإقليمي اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني في بليز في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وفي ترينيداد وتوباغو في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وفي بيرو في آذار/مارس ٢٠١٧، لمساعدة الدول على تحديد أولويات خطط العمل الوطنية المعنية بالتنفيذ من أجل تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وباتت خطط العمل الآن في المراحل النهائية لإعدادها، ويُتوقع أن تقدم رسمياً في عام ٢٠١٧ إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٣٨ - ومن أجل البدء في تقديم المساعدة على تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في سورينام، أجرى المركز الإقليمي دراسة قانونية على الصعيد الوطني لتقييم الحالة الراهنة للنظام التشريعي لهذا البلد فيما يتعلق بتنفيذ القرار. وعُرضت الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الدراسة خلال اجتماع مائدة مستديرة على الصعيد الوطني عُقد في باراماريبو في نيسان/أبريل ٢٠١٧ بحضور جمهور واسع من الجهات الحكومية صاحبة المصلحة. وستوفر الدراسة القانونية أساساً قوياً لمساعدة البلد على إعداد خطة عملها الوطنية للتنفيذ، التي يُعتمد البدء بها في حزيران/يونيه ٢٠١٧ بدعم من المركز.

٣٩ - وبالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية، نظم المركز الإقليمي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ في الجمهورية الدومينيكية تمارين محاكاة بشأن إدارة المخاطر في المجال البحري. وشارك في هذه التدريبات ٢٥ موظفاً من موظفي الهيئات الوطنية. وأكدت الدول المستفيدة أن التدريب على إدارة الأزمات والمخاطر، ووضع بروتوكولات وخطط للطوارئ، يُعتبران من الأولويات في مجال الأمن البحري ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل.

رابعا - الحالة المالية وملاك الموظفين والإدارة

ألف - الحالة المالية

٤٠ - أنشئ المركز الإقليمي عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٠/٤١ ياء بناءً على الموارد الموجودة والتبرعات. وفي عام ٢٠١٦، تلقى الصندوق الاستئماني للمركز تبرعات بلغ مجموعها ٨٩٤ ١٩٠ ٢ دولار. وترد في مرفق هذا التقرير معلومات عن حالة الصندوق الاستئماني لعام ٢٠١٦.

٤١ - ويعرب الأمين العام عن امتنانه لحكومات ألمانيا وغيانا وكندا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية لمساهماتها المالية. ومكنت تلك المساهمات المركز الإقليمي من مواصلة تقديم المساعدة،

عند الطلب، إلى الدول الأعضاء في المنطقة. ويعرب الأمين العام عن تقديره لحكومة بيرو للدعم المستمر المالي والسياسي الذي تقدمه بصفتها البلد الذي يستضيف المركز.

٤٢ - ويواصل الأمين العام تشجيع دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على تقديم مساهمات مالية وعينية للمركز الإقليمي كإشارة واضحة إلى القيمة التي توليها الدول الأعضاء لخبرة المركز والمساعدة التقنية التي يقدمها.

٤٣ - ويشكر الأمين العام جميع الدول والشركاء على ما قدموه إلى المركز الإقليمي من دعم ومساهمات مالية سخية، ويشجعهم على مواصلة دعمهم لضمان أن يظل المركز قادراً على تقديم مساعدة تقنية وفي مجال بناء القدرات إلى الدول الأعضاء في المنطقة، بناء على طلبها، تنفيذاً لولايتها.

باء - ملاك الموظفين والإدارة

٤٤ - تمول الميزانية العادية للأمم المتحدة وظائف كل من كبير موظفي الشؤون السياسية/مكتب المدير (ف-٥)، وموظف للشؤون السياسية (ف-٣)، وموظف من فئة الخدمات العامة (خ ع-٧ بالرتبة المحلية).

٤٥ - وتمول وظائف موظفي المشاريع عن طريق التبرعات. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تواصل التعاون بين المركز الإقليمي وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة. ووظف المركز عدداً إضافياً من موظفي الدعم البرنامجي لبرامجه المتعلقة بالأمن العام وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، بما في ذلك المشروع العملياتي المذكور أعلاه المتعلق بعلم المقذوفات الجنائي في منطقة البحر الكاريبي والمشروع المتعلق بالشركات الأمنية الخاصة في أمريكا اللاتينية. وتم التعاقد مع خبراء استشاريين دوليين للمساعدة في استحداث أدوات وأدلة إرشادية جديدة تهدف إلى دعم تنفيذ الصكوك المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

خامساً - استنتاج

٤٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، شارك المركز الإقليمي بأكثر من ٦٠ نشاطاً فنياً لدعم الدول في تنفيذها برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، والصك الدولي للتعقب، ومعاهدة تجارة الأسلحة، وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

٤٧ - وواصل المركز الإقليمي توسيع نطاق المساعدة التقنية التي يقدمها في مجالات شتى مثل تعقب الأسلحة الصغيرة والذخائر ومكافحة الاتجار وتحسين الأمن المادي وإدارة المخزونات. وواصل المركز أيضاً دعم الدول في تعزيز أطر عملها الوطنية بشأن ضوابط استيراد وتصدير الأسلحة التقليدية والسلع ذات الاستخدام المزدوج. وقدم المركز دعماً للدول في جهودها الرامية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل عن طريق تقديم مساعدة قانونية وتنظيم حلقات عمل لبناء القدرات، بشأن جملة مجالات منها الأمن البحري وأمن الموانئ.

٤٨ - وشجع المركز الإقليمي على مشاركة المرأة ودورها في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة عن طريق ضمان أن تشكل نسبة النساء ما لا يقل عن ٢٥ في المائة من المشاركين في جميع المناسبات التي نظمتها، وأتاح بذلك مشاركة نحو ٨٠٠ امرأة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٤٩ - ويكرر الأمين العام دعوته للدول الأعضاء والشركاء الآخرين، إذا كانوا في وضع يتيح لهم ذلك، أن يقدموا ما يلزم من دعم مالي وعيني، بما يشمل مساهمات مالية مباشرة من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، إلى المركز الإقليمي لكي يستطيع الاستمرار في الاضطلاع بولايته على نحو فعال وتلبية احتياجات الدول الأعضاء في المنطقة. ويشجع الأمين العام الدول أيضا على مواصلة الاستفادة الكاملة من خبرات المركز وتجاربه في الجهود المشتركة الرامية إلى تعزيز السلام والأمن ونزع السلاح في المنطقة.

المرفق

حالة الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح
والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لعام ٢٠١٦

(بدولارات الولايات المتحدة)

٣٩١٥٣٠٠	الفائض المتراكم، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦
	الإيرادات
٢١٩٠٨٩٤	التبرعات
٣٢٥٤٥	إيرادات الاستثمار
-	الإيرادات الأخرى المتأتية من سعر الصرف
٢٢٢٣٤٣٩	مجموع الإيرادات
	المصروفات
٢٠٨١٥٢٦	مصروفات التشغيل العامة
-	الاستهلاك والإهلاك
٢٠٨١٥٢٦	مجموع المصروفات
١٤١٩١٣	الفائض/(العجز)
٤٠٥٧٢١٣	الفائض/(العجز) المتراكم

(أ) تتألف من تبرعات من المانحين على النحو التالي: كندا ٢٠٨ ٣٠٤ دولارات؛ وألمانيا ٤٢٧ ٦٢٠ دولاراً؛ وغيانا ١٠٣١ دولاراً؛ والمكسيك ٥٠٠٠ دولار؛ وبيرو ٢٨ ٨٠٢ دولار؛ والولايات المتحدة الأمريكية ٤٢٥ ٢٣١ دولاراً.